

قرارات متفرقة / الدراسات العليا

- ❑ عدم الموافقة على إعطاء طلبة الدراسات العليا مساق مكتبي إلا بموافقة مجلس العمداء المسبقة، ويلغى المساق المكتبي الذي يسجل فيه طالب واحد إلا إذا قدم عميد الكلية المعني مبرراً لذلك.^١
- ❑ مخاطبة الجامعات الأردنية لتعديل تعليمات منح شهادة الدكتوراة وتطبيق الشروط التالية اعتباراً من بداية العام الجامعي ٢٠٠٧/٢٠٠٨م^٢
١. اجتياز امتحان شامل.
 ٢. إتقان لغة أجنبية (كامتحان اللغة الإنجليزية التوفل بحد أدنى ٥٠٠ علامة أو ما يعادله من الامتحانات الفرنسية أو الألمانية أو غيرها من اللغات) كشرط قبول قبل الالتحاق في البرنامج.
 ٣. توفير لجنة ممتحنين يشارك فيها ممتحنان اثنان من خارج الجامعة لتقييم الرسالة وتقديم تقريرين مكتوبين عنها قبل المناقشة.
 ٤. نشر أو (قبول نشر) بحثين في مجلات دولية محكمة للتخصصات العلمية وفي مجلات محلية أو عربية إقليمية محكمة للتخصصات الإنسانية من رسالة الدكتوراة كمتطلب للتخرج.
 ٥. تكليف اللجنة الأكاديمية للتحقق من تطبيق البنود (١-٤) للتوصية إلى الجامعة المعنية بإجازة منح الطالب شهادة الدكتوراة.
- ❑ أرجو التكرم بالإيعاز لعمادات الدراسات العليا في الجامعة بضرورة التأكيد على الطلبة الراغبين في الالتحاق ببرامج الدراسات العليا ضرورة اجتياز امتحان التوفل أو ما يعادله حسب الجدول التالي:^٣

TOFEL Paper	TOFEL Computer	IELTS
٥٠٠	١٧٣	٥

- ❑ قرر مجلس التعليم العالي: أن العلامة المعتمدة في إمتحان التوفل أو ما يعادله هي ٥٥٠ لطلبة جميع التخصصات التي تتدرج تحت مظلة اللغة الإنجليزية مثل (الأدب، الترجمة، الإنجليزي التطبيقي، اللغويات، وأساليب التدريس) وبغض النظر عن الكلية التي يتبع لها التخصص.^٤
- ❑ قرر مجلس التعليم العالي:^٥
- أ) الموافقة على تعليمات الأمتحان الوطني للغة الإنجليزية لطلبة الدراسات العليا.
- ب) الموافقة على السماح للطلبة المسجلين حالياً في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية ولم يستكملوا شروط النجاح بامتحان التوفل التقديم للامتحان الوطني للغة الإنجليزية بعد دراسة مادتين إستاندر كيتين باللغة الإنجليزية تحددها الجامعة.
- ❑ قرر مجلس التعليم العالي:^٦
- أ) يوافق مجلس التعليم العالي على السماح لطلبة الدراسات العليا (الماجستير) الذين لم يحققوا النجاح (لمرتين على الأقل) في اجتياز امتحان التوفل بعلامة (٥٠٠) أو ما يعادله دراسة مساقات في اللغة الإنجليزية والنجاح فيهما بدلاً عن امتحان التوفل على النحو التالي:
- الطلبة الحاصلون على علامات ٤٠٠-٤٩٩ دراسة مساق مستوى (٢) في اللغة الانجليزية.
 - الطلبة الحاصلون على (٣٩٩) فما دون دراسة مساقين مستوى (١) و (٢) في اللغة الانجليزية.
 - تشكيل لجنة مختصة لوضع محتوى لمساق اللغة الانجليزية المنوي تدريسها في الجامعات الاردنية لطلبة الماجستير.
- ب) عقد امتحان موحد للطلبة المعنيين في البند (أ) في المستوى (٢) في اللغة الانجليزية في مراكز اللغات (الاردنية، اليرموك، مؤتة، الهاشمية)
- ج) لا يعتبر اجتياز مساقات اللغة الانجليزية من ضمن المدة القصوى لنيل درجة الماجستير.
- ❑ "يوافق المجلس على إدخال نتائج امتحان الكفاءة الجامعية كأحد شروط المفاضلة للقبول في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية إضافة إلى الشروط الأخرى، ويطبق ذلك اعتباراً من الفصل الدراسي الأول للعام الجامعي ٢٠٠٦/٢٠٠٧م"^٧.

^١ قرار مجلس العمداء في جلسته رقم (٢٠٠٦/١٠) بتاريخ ٢٠٠٦/٣/١٤م.

^٢ قرار مجلس التعليم العالي رقم (٦٧) في جلسته رقم ٢٠٠٧/٤ بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٤م.

^٣ كتاب وزير التعليم العالي رقم (٧٦٣٧/١٠) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢١م.

^٤ قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠١٠/٢، بتاريخ ٢٠١٠/١/٦م.

^٥ قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠١٢/٦، بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٢م.

^٦ قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٣٠) في جلسته رقم (٢٠٠٧/٨) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٩م.

^٧ جلسة رقم (٢٠٠٦/٤) بتاريخ ٢٠٠٦/٢/١٦ رقم (٣٨)

قرار^٨:[ⓧ]

- إيقاف العمل بمبدأ تعيين الأوائل من خريجي درجة البكالوريوس كمساعدي بحث وتدريس في أقسام الجامعة المختلفة، تمهيداً للإيفاد.
- التزام كلية الدراسات العليا بمنح خريجي الجامعة الأوائل الذين يقبلوا في برامج الماجستير منح تدريسية وفق ما هو متبع في الدراسات العليا وحسب تعليمات المنح التدريسية لطلبة الدراسات العليا المعدلة بقرار مجلس العمداء رقم (٢٠١٢/٧)، بتاريخ ٢٠١٢/٢/٦.
- إرسال من يقع عليه الاختيار من حملة درجة البكالوريوس بتقدير لا يقل عن جيد جداً، ومن أوائل درجة الماجستير، ومنافستهم مع المتقدمين من خارج الجامعة (بعد الإعلان عن البعثة الدراسية في الصحف المحلية) في بعثات دراسية وفق حاجة الجامعة.
- في الكليات والأقسام التي ليس فيها برامج ماجستير يعطى أوائل خريجي البكالوريوس فرصة الحصول على قبول للحصول على درجتي الماجستير والدكتوراة وذلك إن كانت هناك حاجة ماسة لذلك.
- من يعمل حالياً بوظيفة مساعد بحث وتدريس في الجامعة لا يقبل في برنامج الماجستير أو برنامج الدكتوراة، وإن قيل فعليه تقديم استقالته من العمل في الجامعة.
- يستثنى من هذا القرار كليتي الطب والتمريض، نظراً لطبيعة عمل الكليتين واحتياجاتهما الخاصة، والطلب من عميد كلية الطب تقديم مقترح وتعليمات للإيفاد والتدريب الخاص بكلية الطب وفق طبيعة الكلية واحتياجاتها الخاصة. ومن عميد كلية التمريض تعليمات خاصة بالكلية، نظراً لوضع هاتين الكليتين.

ⓧ تقدم الجامعة خمس منح لكوادر وزارة الصحة في برامج الدراسات العليا بالجامعة، على أن يحقق المرشحون لهذه المنح الشروط اللازمة للقبول في كلية الدراسات العليا، والشروط الخاصة في البرامج المختلفة^٩.

ⓧ (الشهادات غير الأردنية) وثيقة المعادلة الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو كتاب من الوزارة يشير بأن هذه الشهادة لا تحتاج إلى معادلة (التصديق على الشهادات العلمية الصادرة عن مؤسسات التعليم العالي غير الأردنية، العربية والأجنبية لا يعني معادلة لهذه الشهادات) هي من الوثائق الأساسية المطلوبة عند التقدم بطلب للالتحاق بالدراسات العليا أو التجسير^{١٠}.

ⓧ يعدل قرار مجلس العمداء رقم (٢٠٠٤/٤٤٥) بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٦م، وذلك بإلغاء البند (أ) الخاص بمنع طلبة الماجستير (بمن فيهم الجرايات) من المراقبة على الامتحانات أو دخول الامتحان في كليات الجامعة كافة. على أن يتم الاستفادة من طلبة الدراسات العليا الحاصلين على الجرايات في حالة الضرورة القصوى للاحتياجات ضمن ضوابط معينه تتمثل بوجود عضو هيئة تدريس في الامتحان وعدم مراقبة الطالب على تخصص مثيل لتخصصه، وان يوقع على تعهد يحمله المسؤولية عند المراقبة وان يتم تحديد هؤلاء الطلبة من قبل عميد الكلية المعني وان لا يسمح لهم في الاشتراك بعملية تقييم الطلبة وتصحيح أوراق الامتحان^{١١}.

ⓧ عدم الموافقة على طرح برامج الدراسات العليا على الفصول الصيفية فقط في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة وأي مؤسسة للتعليم العالي غير أردنية أو أي فرع لها يتم إنشاء أي منهما في المملكة مهما تكن الصفة القانونية للجهة التي تطلب إنشاءها، حيث أن ذلك يخالف ما ورد في البند (أ) من المادة (٤) من معايير اعتماد الدراسات العليا، واعتبار تسجيل أي طالب لاغيا بعد تاريخ صدور القرار^{١٢}.

ⓧ وافق مجلس التعليم العالي على الأسس والشروط التالية الخاصة ببرامج الدراسات العليا في مؤسسات التعليم العالي العاملة في المملكة الأردنية الهاشمية:^{١٣}
أولاً: الجامعات المسموح لها طرح برامج الدراسات العليا:
١. كل جامعة بدأت في تدريس برنامج ماجستير أو خرجت طلبة من برنامج ماجستير تستمر بذلك غلا إذا منعتها هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي أو سحب ترخيص البرنامج منها.

^٨ قرار مجلس العمداء في جلسته رقم ٩٨/٤٠ بتاريخ ١٩٩٨/٩/٢٠م.

^٩ قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم ٢٠٠٣/٨ بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/٩م.

^{١٠} كتاب وزير التعليم العالي رقم ١١٥٧-١٣ بتاريخ ٢٠٠٥/١/٢٧م.

^{١١} قرار مجلس العمداء في جلسته رقم (٢٠٠٥/٤٥) بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٨م.

^{١٢} قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠٠٥/١٣٦٠ في جلسته رقم ٢٠٠٥/٦٩ بتاريخ ٢٠٠٥/١١/١٧م " بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٢ وهذا القرار لا ينطبق على جامعتنا بل ينطبق على بعض الجامعات التي تطرح مساقات الدراسات العليا فقط على الصف طلبة الخليج وللموظفين الذين عندهم عطلة صيفية (يسجل الطلاب كطالب منتظم ولا يداوم إلا في الصيف)".

^{١٣} قرار رقم (٩٥) صادر عن مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢٠٠٦/٧) تاريخ ٢٠٠٦/٣/٢٠

٢. لا يجوز لأي جامعة البدء في برنامج ماجستير إلا بعد أن تكون قد خرجت (٥) دفعات من برنامج البكالوريوس المماثل، شريطة الحصول على ترخيص لذلك البرنامج وتحقيق معايير الاعتماد.
 ٣. كل جامعة أخذت ترخيصاً لبرنامج ماجستير ولم تستقبل طلبة فيه لغاية هذا التاريخ فيعتبر هذا الترخيص لاغياً.
 ٤. تستثنى من (١، ٢) أعلاه التخصصات التي يمكن البدء في برنامج ماجستير فيها دون الحاجة لبكالوريوس في نفس الموضوع، مثل دراسات المرأة والدراسات الاستراتيجية ... الخ، وتعامل كل حالة على حده وبطلب منفصل مبرر.
 ٥. في جميع الأحوال تطبق على الجامعات:
 - أ) الشروط الصادرة عن مجلس التعليم العالي الخاصة ببرامج الدراسات العليا.
 - ب) شروط هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي.
 ٦. لا يجوز لجامعة أجنبية معترف بها في الوزارة فتح برامج دراسات عليا إلا بالاشتراك مع جامعة أردنية يسمح لها فتح هذه البرامج.
 ٧. يستمر منع إستحداث برامج الدكتوراه في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة حتى إشعار آخر، ويستثنى من ذلك البرامج الوطنية المشتركة والتي ستحددها الأسس الخاصة بذلك.
- ثانياً: الطلبة الذين يحق لهم الالتحاق ببرامج الدراسات العليا، والشروط الواجب توافرها فيهم:^{١٤}
١. كل من حصل على درجة البكالوريوس بتقدير لا يقل عن جيد أو ما يعادله يحق له الالتحاق ببرامج الدراسات العليا (الماجستير والدكتوراه).
 ٢. كل من حصل على درجة البكالوريوس بتقدير مقبول أو ما يعادله يقبل في برامج الماجستير شريطة دراسة (٣) مواد من مواد الماجستير (خلال الفصل الأول للالتحاق) يحددها القسم المراد الالتحاق به وتكون موحدة لجميع الطلبة المتقدمين لذلك التخصص، ونجاحه في كل مادة بمعدل لا يقل عن ٧٠% أو ما يعادله وبمعدل تراكمي لا يقل عن ٧٥% أو ما يعادله ليصبح طالباً نظامياً وتحسب له في حال نجاحه هذه المواد ضمن المواد التي أنهاها في خطته، وما عدا ذلك عليه ترك الجامعة.
 ٣. كل من حصل على درجة الدبلوم العالي بتقدير لا يقل عن جيد جداً يقبل في برامج الماجستير.
 ٤. في حال عدم تعبئة المقاعد المخصصة حسب الشروط الواردة في (١) أعلاه، يشترط أن لا تزيد نسبة الطلبة المقبولين في (٢، ٣) أعلاه عن ٢٠% من إجمالي المقاعد المخصصة في كل تخصص.
 ٥. كل من حصل على الماجستير بتقدير لا يقل عن جيد أو ما يعادله يحق له الالتحاق بالدرجة الأعلى.
 ٦. كل من حصل على البكالوريوس بتقدير مقبول والماجستير بتقدير لا يقل عن جيد يحق له الالتحاق ببرامج الدكتوراه.
 ٧. كل من سمح له نظام القبول في وقت ما بأن يدرس الماجستير وكان قد حصل على البكالوريوس بالأنسب بتقدير لا يقل عن جيد يسمح له الالتحاق ببرامج الدكتوراه.
- ثالثاً: الشروط الواجب توافرها للالتحاق ببرامج الدراسات العليا:-
- أ- يشترط على كل طالب يرغب الالتحاق بالدراسات العليا تقديم ما يثبت نجاحه في إمتحان مقدرة للغة أجنبية (التوفل، IELTS، لغة فرنسية، لغة ألمانية، ... الخ) ويكون الأمر بالنسبة للغة الإنجليزية على النحو الآتي:
 - ب- إجتياز إمتحان التوفل (ITP) بعلامة لا تقل عن ٥٠٠ أو ما يعادلها للتخصصات العلمية و ٤٠٠ أو ما يعادلها للتخصصات الإنسانية، و ٥٥٠ لتخصصات اللغة الإنجليزية كافة وتخصصات البرامج المشتركة مع الجامعات الأجنبية، من مراكز اللغات المعتمدة في الجامعات الأردنية والتي يشرف على تطبيقها مؤسسة (ETS) في الأردن، أو من مركز (AMIDEAST) في المملكة.
 - ج- التوفل (ITP) بعلامة لا تقل عن ٦١ أو ما يعادلها للتخصصات العلمية، ٣٢ أو ما يعادلها للتخصصات الإنسانية، ٧٩ لتخصصات اللغة الإنجليزية كافة وتخصصات البرامج المشتركة مع الجامعات الأجنبية من مركز (AMIDEAST) في المملكة.
 ١. يستثنى من (١) أعلاه الطلبة غير المتحدثين بالعربية إذا كانوا سيلتحقون للدراسة ببرامج الماجستير في اللغة العربية شريطة تقديم إثبات بمقدرتهم على التحدث باللغة الأجنبية، ويقاس على ذلك اللغات الأخرى.

^{١٤} قرار مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢٠١٠/١٦ بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٠١٠م.

٢. الطلبة الذين يحصلون على التوفل للتقدم للماجستير يستطيعون الاستفادة من نفس الشهادة في حال تقدموا للقبول في برامج الدكتوراه.
رابعاً: تاريخ البدء في تطبيق القرار:-

تطبق هذه القرارات على الطلبة المقبولين إعتباراً من الفصل الأول للعام الجامعي ٢٠١١/٢٠١٠ إلا إذا كان هناك طلبة حاصلون على إمتحان قدرات لغوية ساري المفعول فيمكن للجامعات قبولهم على الفصل الثاني ٢٠١٠/٢٠٠٩.
خامساً: في جميع الأحوال تطبق القرارات الخاصة بالتوفل على الطلبة الموجودين حالياً على مقاعد الدراسة (إذا كانوا سيستفيدون منها).

سادساً: لا يسمح لطلبة الدبلومات المهنية الالتحاق ببرامج الدراسات العليا.
قرر مجلس الأمناء تحديد الرسوم الإضافية (بدل إستعمال المواد والمختبرات اللازمة Bench Fees) لطلبة الماجستير في كلية طب الأسنان على النحو التالي^{١٥}:

١. الطلبة الأردنيون: (١٥٠٠) ألف وخمسمائة دينار أردني للفصل الواحد (الأول أو الثاني أو الثالث).
الطلبة غير الأردنيين: (٥٠٠٠) خمسة آلاف دولار أمريكي للفصل الواحد (الأول أو الثاني أو الثالث).

٢. تكون الرسوم المعتمدة (٦٠) ديناراً أردنياً للساعة المعتمدة الواحدة للطلبة الأردنيين.

٣. تكون الرسوم المعتمدة (١٥٠) دولاراً أمريكياً للساعة المعتمدة الواحدة للطلبة غير الأردنيين*.

* **قرر مجلس الأمناء في جلسته رقم (٢٠١٢/٦) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٥ م، تعديل الرسوم الجامعية لبرامج الدراسات العليا (الدبلوم والماجستير والإختصاص العالي) للطلبة غير الأردنيين في الجامعة لتصبح (٢٥٠) دولاراً أمريكياً للساعة المعتمدة الواحدة بدلاً من (١٥٠) دولاراً أمريكياً، ويطبق هذا القرار على الطلبة المقبولين إعتباراً من بدء العام الجامعي (٢٠١٣/٢٠١٢).**

علماً بأن عدد الساعات المعتمدة لبرنامج الماجستير في طب الأسنان بعد التعديل (٤٥) ساعة معتمدة ومدة الدراسة (٣) سنوات دراسية.

ويطبق هذا القرار على الطلبة المقبولين إعتباراً من بدء العام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٢.

✘ **قرر مجلس الأمناء إضافة رسوم استعمال الأجهزة والأدوات المخبرية (Bench Fees) لطلبة الماجستير في العلوم الجنائية والسموم إلى البند (ب) من قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم (٢٠٠٩/٣) بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٢، الخاص بتحديد الرسوم الإضافية لطلبة الاختصاص العالي في الطب، ليصبح البند (ب) على النحو التالي:**

ب- طلبة كلية الطب (الاختصاص العالي في تخصصي الطب الشرعي وعلم الأمراض، وطلبة برنامج ماجستير العلوم الجنائية والسموم):

الطلبة غير الأردنيين ٢٠٠٠ دولار أمريكي **(للعام الجامعي الواحد)**^{١٦}.

✘ **قرر مجلس الأمناء إعتقاد الرسوم الجامعية لبرنامج الاختصاص العالي في طب الأسنان لكافة التخصصات على النحو التالي^{١٧}:**

الطلبة الأردنيون:

▪ رسوم الساعات المعتمدة (٦٠) ديناراً أردنياً للساعة المعتمدة الواحدة.

▪ رسوم مستلزمات تدريب عملي (Bench Fees) (١٥٠٠) ألف وخمسمائة دينار أردني لكل فصل دراسي، ونصف المبلغ للفصل الصيفي والبالغ (٧٥٠) سبعمائة وخمسون ديناراً أردنياً.

الطلبة غير الأردنيين:

▪ رسوم الساعات المعتمدة (١٥٠) مائة وخمسون دولاراً أمريكياً للساعة المعتمدة الواحدة*.

▪ رسوم مستلزمات تدريب عملي (Bench Fees) (٥٠٠٠) خمسة آلاف دولاراً أمريكياً لكل فصل دراسي، ونصف المبلغ للفصل الصيفي والبالغ (٢٥٠٠) الفان وخمسمائة دولاراً أمريكياً.

* **قرر مجلس الأمناء في جلسته رقم (٢٠١٢/٦) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٥ م، تعديل الرسوم الجامعية لبرامج الدراسات العليا (الدبلوم والماجستير والإختصاص العالي) للطلبة غير الأردنيين في**

^{١٥} قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم (٢٠١٢/٢) بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٦ م.

^{١٦} قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم ٢٠١٠/٣، بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢٧ م.

^{١٧} قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم ٢٠٠٩/٣، بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٢ م.

الجامعة لتصبح (٢٥٠) دولاراً أمريكياً للساعة المعتمدة الواحدة بدلاً من (١٥٠) دولاراً أمريكياً، ويطبق هذا القرار على الطلبة المقبولين إعتباراً من بدء العام الجامعي (٢٠١٢/٢٠١٣).

أما بالنسبة لتخصص جراحة الفم والوجه والفكين وكون نظام الدراسة سنوي فتعتمد السنة الدراسية الواحدة بما يعادل (١٥) ساعة معتمدة وتكون الرسوم على النحو التالي:
الطلبة الأردنيون:

- رسوم الساعات المعتمدة (٦٠) ديناراً أردنياً للساعة المعتمدة الواحدة.
- رسوم مستلزمات تدريب عملي (Bench Fees) (٣٧٥٠) ثلاثة آلاف وسبعمائة وخمسون ديناراً أردنياً لكل سنة دراسية.

الطلبة غير الأردنيين:

- رسوم الساعات المعتمدة (١٥٠) مائة وخمسون دولاراً أمريكياً للساعة المعتمدة الواحدة*.
- رسوم مستلزمات تدريب عملي (Bench Fees) (١٢٥٠٠) اثنا عشر ألفاً وخمسمائة دولار أمريكي لكل سنة دراسية.

* **قرر مجلس الأمناء في جلسته رقم (٢٠١٢/٦) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٥م، تعديل الرسوم الجامعية لبرامج الدراسات العليا (الدبلوم والماجستير والإختصاص العالي) للطلبة غير الأردنيين في الجامعة لتصبح (٢٥٠) دولاراً أمريكياً للساعة المعتمدة الواحدة بدلاً من (١٥٠) دولاراً أمريكياً، ويطبق هذا القرار على الطلبة المقبولين إعتباراً من بدء العام الجامعي (٢٠١٢/٢٠١٣).**

✘ **قرر مجلس الأمناء توضيح قراره في جلسته رقم ٢٠٠٢/٥، بتاريخ ٢٠٠٢/٨/٣، الخاص بتحديد الرسوم الإضافية بدل استعمال الأجهزة والأدوات المخبرية (Bench Fees) لطلبة الماجستير في كلية طب الأسنان والإختصاص العالي في الطب الشرعي وعلم الأمراض في كلية الطب، ولبرامج الدراسات العليا في الكليات الأخرى التي تتطلب الدراسة فيها إستعمال مواد وأجهزة وتجهيزات ذات تكلفة إضافية، ونظراً لكون برنامج الإختصاص العالي في تخصصي الطب الشرعي وعلم الأمراض يعتمد النظام السنوي ولا يمكن إستيفاء الرسوم عنه فصلياً، على النحو التالي^{١٨}:**

أ- كلية طب الأسنان (طلبة الماجستير):-

الطلبة الأردنيون: ٧٥٠ ديناراً للفصل الدراسي الواحد (الأول أو الثاني).

الطلبة غير الأردنيين: ٣٥٠٠ دولار أمريكي للفصل الدراسي الواحد (الأول أو الثاني).

ب- طلبة كلية الطب (الإختصاص العالي في تخصصي الطب الشرعي وعلم الأمراض):-

الطلبة غير الأردنيين: ٢٠٠٠ دولار أمريكي (للعام الجامعي الواحد).

ج- طلبة بقية الكليات (برامج الدراسات التي تتطلب الدراسة فيها إستعمال مواد وأجهزة وتجهيزات ذات تكلفة إضافية):-

الطلبة غير الأردنيين: ٢٠٠٠ دولار أمريكي للفصل الدراسي الواحد (الأول أو الثاني).

✘ **قرر مجلس التعليم العالي السماح للطلبة الملتحقين حالياً في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية قبل قرار المجلس رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٠/١/٢٦، تقديم إمتحان الموحد بديل التوفل الذي تعقده الوزارة بعد دراستهم المواد المقررة لهذه الغاية^{١٩}.**

✘ **قرر مجلس التعليم العالي الموافقة على منح طلبة الدراسات العليا ذوي الإعاقة الملتحقين في الجامعات الأردنية خصم يصل إلى ٩٠% من رسوم الساعات المعتمدة بدلاً من ٥٠%^{٢٠}.**

✘ **قرر مجلس التعليم العالي الموافقة على طرح مواد دراسية لطلبة الدراسات العليا في الفصل الصيفي بالجامعات الأردنية^{٢١}.**

✘ **قرر مجلس العمداء قبول أطباء في برنامج الإختصاص العالي في الطب في تخصص التخدير والانعاش، ممن يحملون درجة البكالوريوس في الطب والجراحة وتقديرهم أقل من "جيد" نظراً لضعف الإقبال على هذا التخصص^{٢٢}.**

^{١٨} قرار مجلس الأمناء في جلسته رقم ٢٠٠٩/٣، بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٢م.

^{١٩} قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠١١/٧، بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٦م.

^{٢٠} قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠١١/٨، بتاريخ ٢٠١١/٦/٩م.

^{٢١} قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠١١/٨، بتاريخ ٢٠١١/٦/٩م.

^{٢٢} قرار مجلس العمداء رقم ٢٠١١/٢٨، بتاريخ ٢٠١١/٧/١٢م.

✘ قرر مجلس التعليم العالي ما يلي^{٢٣}:

أ. وافق المجلس على اعتماد الأمتحان الموحد للغة الإنجليزية كأحد الامتحانات المعتمدة لأغراض القبول في برامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية إلى جانب الامتحانات الأخرى المعتمدة (التوفل، IBT، ITP، IELTS ... الخ).

ب. وافق المجلس على الإجراءات العامة المتعلقة بشرط اللغة الأجنبية المطلوبة لطلبة الدراسات العليا في الجامعات الأردنية.

✘ قررت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بأنه لا مانع لدى لدى الوزارة قبول طلبة في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية ببرامج الماجستير على الفصل الصيفي، وفقاً أسس القبول وتعليمات الجامعة المعمول بها^{٢٤}.

✘ قرر مجلس التعليم العالي الموافقة على إنشاء برنامج الدبلوم العالي في القبالة في كلية التمريض في الجامعة شريطة الآتي بالنسبة لطلبة البكالوريوس الحاصلين على تقدير "مقبول" الراغبين بالالتحاق بهذا البرنامج دراسة (٣) مواد من مواد الدبلوم العالي (خلال الفصل الأول للالتحاق) تكون موحدة لجميع الطلبة المتقدمين، ونجاحه في كل مادة بمعدل لا يقل عن ٧٠% أو ما يعادله وبمعدل تراكمي لا يقل عن (٧٥%) أو ما يعادله ليصبح طالباً نظامياً وتحسب له في حال نجاحه هذه المواد ضمن المواد التي أنهاها في خطته^{٢٥}.

✘ قرر مجلس التعليم العالي الموافقة على تعديل قراره الخاصين بالطلبة الحاصلين على الشهادات الجامعية بالانتساب بإلغاء شرط دراسة (٣٠) ساعة للبكالوريوس و (١٥) للماجستير و (٩) للدكتوراه لإغراض معادلة شهاداتهم في الوزارة وذلك في ضوء صدور تعليمات الإعراف بمؤسسات التعليم العالي غير الأردنية ومعادلة شهاداتها وتعديلاتها رقم (٤) لسنة ٢٠١١، وعلى النحو التالي مع الإبقاء على الشروط الخاصة باستكمال دراساتهم العليا في الجامعات الأردنية ليصبح نص القرار على النحو التالي^{٢٦}:

السماح للطلبة الحاصلين على الماجستير بالانتساب التقدم بطلبات للالتحاق ببرامج الدكتوراه في الجامعات الأردنية أو التقدم بطلبات لمعادلة شهاداتهم في الوزارة شريطة دراسة ساعات دراسية لا تقل عن (١٥) ساعة معتمدة في الجامعات الرسمية فقط ومن المواد الدراسية المعدة لاستكمال شهادة الماجستير، وفي مجال التخصص البحث والنجاح فيها وبمعدل لا يقل عن ٧٥% أو ما يعادله.

✘ قرر مجلس التعليم العالي تعديل قراره رقم (٢٩٢) بتاريخ ١٢/١٦/٢٠١٠م، ليصبح على النحو التالي^{٢٧}:

أ) السماح للطلبة الحاصلين على بكالوريوس بالانتساب التقدم بطلبات الالتحاق ببرامج الدراسات العليا في الجامعات الرسمية أو الخاصة وذلك اعتباراً من الفصل الدراسي الأول ٢٠١١/٢٠١٢ شريطة تحقيق الآتي:

١. دراسة برنامج تأهيلي لا تقل عدد الساعات فيه عن (٣٠ ساعة معتمدة) بالجامعات الرسمية فقط وحسب طاقاتها الاستيعابية، في البرنامج الموازي.

٢. تكون المواد الدراسية المقررة في البرنامج التأهيلي حسب تخصص الطالب وفي مواد التخصص البحتة للبكالوريوس المماثل في الجامعة الرسمية، ويشترط النجاح فيه بكافة المواد وبمعدل تراكمي لا يقل عن ٧٠%، على أن تقوم الجامعة نفسها بتحديد تلك المواد مسبقاً وإعلانها للطلبة.

ب) يمكن للطلبة الناجحين في البرنامج التأهيلي التقدم بطلبات الالتحاق ببرامج الماجستير سواءً في الجامعات الرسمية أو الخاصة وفقاً للشروط المعمول بها.

ج) يستثنى طلبة الانتساب الحاصلين على معدل (مقبول) في البكالوريوس والناجحين في هذا البرنامج من دراسة الثلاث مواد المطلوبة من طلبة المقبول للالتحاق في برامج الماجستير.

^{٢٣} قرار مجلس التعليم العالي ٢٠١٢/١، بتاريخ ٢٠١٢/١/٥م.

^{٢٤} قرار وزارة التعليم والبحث العلمي رقم ٢٧٦٦/٣/٥، بتاريخ ٢٠١١/٦/١٦م.

^{٢٥} قرار مجلس التعليم العالي رقم ٢٠١١/١٠، بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٨م.

^{٢٦} قرار مجلس التعليم العالي (٣٧٦) في جلسته رقم ٢٠١١/١٣، بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٥م.

^{٢٧} قرار مجلس التعليم العالي (٣٧٦) في جلسته رقم ٢٠١١/١٣، بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٥م.

أ) يوافق مجلس التعليم العالي على السماح لطلبة الدراسات العليا (الماجستير) الذين لم يحققوا النجاح (لمرتين على الأقل) في اجتياز امتحان التوفل بعلامة (٥٠٠) أو ما يعادله دراسة مساقات في اللغة الانجليزية والنجاح فيهما بديلاً عن امتحان التوفل على النحو التالي:

- الطلبة الحاصلون على علامات ٤٠٠-٤٩٩ دراسة مساق مستوى (٢) في اللغة الانجليزية.
- الطلبة الحاصلون على (٣٩٩) فما دون دراسة مساقين مستوى (١) و (٢) في اللغة الانجليزية.
- تشكيل لجنة مختصة لوضع محتوى لمساق اللغة الانجليزية المنوي تدريسها في الجامعات الاردنية لطلبة الماجستير.

ب) عقد امتحان موحد للطلبة المعنيين في البند (أ) في المستوى (٢) في اللغة الانجليزية في مراكز اللغات (الاردنية، اليرموك، مؤتة، الهاشمية)

ج) لا يعتبر اجتياز مساقات اللغة الانجليزية من ضمن المدة القصوى لنيل درجة الماجستير.

قرار مجلس التعليم العالي ما يلي:^{٢٩}

الموافقة على أن يكون التوفل للطلبة غير الأردنيين شرطاً للقبول، وفي حال عدم تحقيق الحد الأدنى للنجاح عند تقديمهم الإمتحان لمرة واحدة على الأقل يسمح لهم بدراسة مادتين في تخصص اللغة الإنجليزية في الجامعة التي قبل فيها على أن يخضع في نهاية الأمر للإمتحان الموحد الذي تعقده الوزارة، وفي جميع الأحوال يشترط عليهم اجتياز التوفل أو الامتحان الموحد خلال السنة الأولى للالتحاق.

قرار مجلس التعليم العالي ما يلي:^{٣٠}

الموافقة على السماح لطلبة الدراسات العليا (ماجستير، دكتوراة) الذين لم يحققوا النجاح في اجتياز التوفل لمرة واحدة فقط (بدلاً من مرتين) دراسة متطلبات مساقات اللغة الإنجليزية مع مراعاة اجتياز إمتحان التوفل أو الإمتحان الموحد خلال الفصل الأول من تسجيل الطالب في الجامعة أو خلال السنة الأولى وذلك إعتباراً من بدء العام الجامعي ٢٠٠٨/٢٠٠٩، وأن يكون اجتياز التوفل إختيارياً للطلبة الوافدين في تخصصات العلوم الإنسانية والاجتماعية.

يصدر مجلس العمداء سنوياً معايير وأسس للقبول في برامج الدراسات العليا لبعض التخصصات حسب أعداد المتقدمين للقبول فيها وتشمل هذه المعايير وضع إمتحان تفضيلي لقبول الطلبة وتخصص البكالوريوس المطلوب لبرنامج الدراسات العليا والمقابلات الشخصية وإمكانية تحديد نسبة مئوية للجامعة المتخرج منها ومعدل البكالوريوس والثانوية العامة وأية أمور أخرى.^{٣١}

قرار مجلس التعليم العالي ما يلي:^{٣٢}

الموافقة على إستثناء الطلبة غير الأردنيين من شرط الإعراف المسبق بالجامعات التي تخرجوا منها ومعادلة شهاداتهم لغايات الألتحاق ببرامج الدراسات العليا في الجامعات الأردنية شريطة إعراف دولهم ومؤسساتهم التعليمية بتلك الجامعات وشهاداتها.

قرار مجلس التعليم العالي عدم الموافقة على قبول الطلبة المفصولين من أي جامعة أردنية بسبب قضايا العنف الطلابي في الجامعات الأردنية طيلة فترة العقوبة كحد أدنى.^{٣٣}

قرار مجلس أمناء جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية تعديل قراره الخاص باستيفاء رسوم الخدمات التكنولوجية ليصبح على النحو التالي:^{٣٤}

١. يطبق القرار على طلبة برنامج الإختصاص العالي إعتباراً من بدء الفصل الصيفي للعام الجامعي

٢٠١٢/٢٠١١، وأن تكون رسوم الخدمات التكنولوجية التي تدفع من قبلهم عن ثلاثة فصول دراسية

تدفع مرة واحدة مع الرسوم في الفصل الصيفي من كل عام.

٢. تكون رسوم الخدمات التكنولوجية لطلبة الدراسات العليا الذين يتم إستيفاء الرسوم الجامعية منهم

بالدولار الأمريكي (١٠٦) دولارات أمريكية.

^{٢٨} قرار مجلس التعليم العالي رقم (١٣٠) في جلسته رقم (٢٠٠٧/٨) تاريخ ٢٠٠٧/٥/٩م.

^٤ يراجع قسم الموارد الطبيعية والبيئة للاطلاع على الشروط الخاصة الإضافية للقبول في برنامج ماجستير الإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية والصادرة بموجب قرار مجلس العمداء في جلسته رقم ٢٠٠٨/٢٨ بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٢م.

^{٢٩} قرار مجلس التعليم العالي في جلسته رقم ٢٠١١/٦، بتاريخ ٢٠١١/٥/٨م.

^{٣٠} قرار مجلس التعليم العالي في جلسته رقم ٢٠٠٨/٦، بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٤م.

^{٣١} قرار مجلس العمداء في جلسته رقم ٢٠١١/٤، بتاريخ ٢٠١١/١/٢٥م.

^{٣٢} قرار مجلس التعليم العالي في جلسته رقم ٢٠١١/٦، بتاريخ ٢٠١١/٥/٨م.

^{٣٣} قرار مجلس التعليم العالي في جلسته رقم ٢٠١٢/١، بتاريخ ٢٠١٢/٥/٥م.

^{٣٤} قرار مجلس الأمناء رقم ٢٠١١/١١، بتاريخ ٢٠١١/٢/٢١م.

✘ قرر مجلس أمناء جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية تعديل قراره الخاص برسوم استخدام الحاسوب من (١٠) دنانير لكل طالب لتصبح (٢٥) ديناراً لطلبة البرنامج الدراسي العادي، و (٧٥) ديناراً لطلبة البرنامج الدراسي الموازي وطلبة الدراسات العليا عن كل فصل دراسي بما فيها الفصل الصيفي، وتعديل مسماها إلى "خدمات تكنولوجية" Technological Services ليصبح تطبيقه على الطلبة المقبولين في الجامعة إعتباراً من بدء العام الجامعي ٢٠١١/٢٠١٢.^{٣٥}

✘ لا مانع لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من قبول طلبة في جامعة العلوم والتكنولوجيا الأردنية ببرامج الماجستير على الفصل الصيفي، وفقاً لأسس القبول وتعليمات الجامعة المعمول بها.

✘ قرر مجلس التعليم العالي الموافقة على طرح مواد دراسية لطلبة الدراسات العليا في الفصل الصيفي بالجامعات الأردنية.^{٣٦}

✘ قرر مجلس العمداء إستحداث تخصص هندسة الطاقة المتجددة والتنمية المستدامة ضمن برنامج الهندسة الميكانيكية بكلية الهندسة، إعتباراً من بدء العام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣ م.^{٣٧}

✘ قرر مجلس العمداء إعتداد إمتحان التوفل الورقي (Paper-Based Toefl) لتحقيق شرط القبول لطلبة الدراسات العليا كونه لم يرد ما يشير من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بعدم إعتداد هذا الإمتحان.^{٣٨}

✘ قرر مجلس العمداء الموافقة على إعادة فتح مسار الإمتحان الشامل ببرنامج الماجستير في الكليات المعنية بالدراسات العليا في الجامعة، إعتباراً من بدء العام الجامعي (٢٠١٤/٢٠١٥).^{٣٩}

✘ قرر مجلس العمداء اعتماد الآلية التالية لرسوم ساعات طلبة الدراسات العليا الحاصلين على منح تشغيلية (إعادة رسوم الفصل)، وهي:^{٤٠}

- تدميم رسوم ساعات المساق الذي يرسم فيه الطالب أو يقوم بتسجيله.
- بخصوص الطلبة غير الأردنيين يتم إعادة رسوم الساعات بما يعادل رسوم الساعات للطالب الأردني لنفس التخصص.

يطبق هذا القرار اعتباراً من الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي (٢٠١٤/٢٠١٥).

✘ قرر مجلس العمداء استيفاء مبلغ (١٠٠) دينار، (كغرامة تأخير)، من الطلبة الذين يتأخروا عن تقديم طلبات تأجيل أو تمديد الدراسة بعد الموعد المحدد، وطبق هذا القرار اعتباراً من بدء العام الجامعي (٢٠١٥/٢٠١٦) على طلبة الدراسات العليا.^{٤١}

✘ قرر مجلس العمداء أسس إبراز المظهر العام لبرامج الدراسات العليا وإخراجها بأفضل صورة من خلال مواقع الاجتماعي وخصوصاً موقع (Y-Tube) من خلال قناة الجامعة الخاصة بذلك، وهي:^{٤٢}

- التزام كل من لجنة المناقشة والطالب بارتداء الأرواب الجامعية أثناء مناقشة الطالب لرسالته الجامعية.
- القيام بإجراءات تصوير المناقشة بشكل موحد لجميع المناقشات التي تحدها كلية الدراسات العليا. ويتم ذلك بالتنسيق ما بين كلية الدراسات العليا ووحدة العلاقات العامة والإعلام والجهات ذات العلاقة في الجامعة.
- تلتزم كل كلية علمية تطرح برامج دراسات عليا بتهيئة قاعات مناسبة لمناقشة الرسائل الجامعية خلال العام الدراسي.
- يطبق هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

✘ قرر مجلس العمداء تفعيل برنامج الدكتوراة في الصيدلة التكنولوجية في الجامعة، اعتباراً من بدء الفصل الدراسي الثاني من العام الجامعي (٢٠١٦/٢٠١٧).^{٤٣}

^{٣٥} قرار مجلس الأمناء رقم ٢٠١١/٨، بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١١ م.

^{٣٦} قرار مجلس التعليم العالي في جلسته رقم ٢٠١١/٨، بتاريخ ٩/٦/٢٠١١ م.

^{٣٧} قرار مجلس العمداء في جلسته ٢٠١٢/١٦، بتاريخ ٩/٤/٢٠١٢ م.

^{٣٨} قرار مجلس العمداء في جلسته ٢٠١٤/٦، بتاريخ ١١/٢/٢٠١٤ م.

^{٣٩} قرار مجلس العمداء في جلسته ٢٠١٤/٢٣، بتاريخ ٩/٦/٢٠١٤ م.

^{٤٠} قرار مجلس العمداء في جلسته ٢٠١٥/٢٧، بتاريخ ٢٩/٦/٢٠١٥ م.

^{٤١} قرار مجلس العمداء في جلسته ٢٠١٥/٣٣، بتاريخ ١٠/٥/٢٠١٥ م.

^{٤٢} قرار مجلس العمداء رقم ٢٠١٦/٤٢، بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٦ م.

^{٤٣} قرار مجلس العمداء رقم ٢٠١٦/٤٥، بتاريخ ١٧/١٠/٢٠١٦ م.

✕ قرر مجلس العمداء تعديل المصدقة الجامعية الممنوحة لطلبة الدراسات العليا لتصبح على النحو التالي:^{٤٤}

- أ) إستبدال عبارة "تشهد وحدة القبول والتسجيل أن مجلس العمداء قرر" في المصدقة الجامعية ب عبارة "إستناداً إلى قرار مجلس العمداء في جلسته رقم () بتاريخ"
ب) تمنح الدرجة من كلية الدراسات العليا وليس من كلية التخصص الأصيل.
ج) يطبق هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

✕ قرر مجلس العمداء الموافقة على تعديل قراره الخاص بمكافأة الممتحن الخارجي ليصبح على النحو التالي:^{٤٥}

"تصرف مكافأة لعضو لجنة مناقشة رسائل الماجستير بواقع (١٠٠) دينار أردني إن كان العضو من خارج الجامعة فقط".

ويطبق هذا القرار اعتباراً من بدء العام الجامعي (٢٠١٧/٢٠١٨).

✕ قرر مجلس الأمناء تحديد الرسوم الجامعية (الساعة المعتمدة الواحدة) لبرامج الماجستير التالية، اعتباراً من من بدء العام الجامعي (٢٠١٧/٢٠١٨)، على النحو التالي:^{٤٦}

التخصص	الكلية	الرسوم للطلبة الأردنيين بالدينار الأردني	الرسوم للطلبة غير الأردنيين بالدولار الأمريكي
الهندسة الطبية الحيوية	الهندسة	١٢٠	٥٠٠
هندسة وعلوم النانو	معهد النانوتكنولوجي	١٢٠	٥٠٠

✕ قرر مجلس العمداء الموافقة على شمول الطلبة الذين ينفون متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس قبل نهاية الفوج ومعدلهم التراكمي أعلى أو يوازي الأول على الفوج السابق بالمنح التدريسية لطلبة الدراسات العليا وبغض النظر عن الفصل الدراسي الذي ينهي به الطالب متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس.^{٤٧}

^{٤٤} قرار مجلس العمداء رقم ٢٠١٦/٤٨، بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٨ م.
^{٤٥} قرار مجلس العمداء رقم ٢٠١٧/٣، بتاريخ ٢٠١٧/١/١٦ م.
^{٤٦} قرار مجلس الأمناء رقم ٢٠١٧/٥، بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٠ م.
^{٤٧} قرار مجلس العمداء رقم ٢٠١٧/٣٩، بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٩ م.